

154141 - ماتت وتركة أربعة أبناء وبنتا وأخا وأحفادا

السؤال

ماتت جدتي عن أخٍ واحد وأربعة أبناء وبنات واحدة. وليس لديها أبوين، لكن لديها الكثير من الأحفاد. فكيف تقسم التركة التي تركتها؟ أرجو سرعة الرد لأن التركة ربما تُقسم بطريقة غير شرعية..

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا ماتت المرأة وتركت أربعة أبناء ، وبنتا ، وأخا ، وأحفادا ، وكان أبناؤها وبناتها أحياء عند موتها ، فإن تركتها تقسم بين الأبناء والبنات ، للذكر مثل حظ الأنثيين ؛ لقوله تعالى : (يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَّيْنَ) النساء/11 . ولا شيء لأخيها ، ولا لأحفادها ؛ لأنهم محجوبون بوجود الأبناء .

ولما كان الذكر له مثل نصيب الأنثيين ، فإن الأبناء الأربعة لهم نصيب ثمانية إناث ، فتقسم التركة على تسعة ، للبنات منها التسعة ، ولكل ذكرٍ : تسعان .

$$\text{فنصيب البنات} = \text{التركة} \times 1 \div 9$$

$$\text{ونصيب كل ابن ذكر} = \text{التركة} \times 2 \div 9$$

والله أعلم .